

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله

مدرسة تلوانة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٧١١٦٣) ، وتلوانة الإعدادية للبنات

بالرقم التعريفي (١٧٠٤١٥٥) ، والكائن بالقطعة (٧٥٢ - ٧٦٢) بحوض الفروغرة (٧) -

زمام ناحية تلوانة - مركز الباجر بمحافظة المنوفية بمساحة مقدارها ٧٤,٥٢٩م^٢

على المشاع من إجمالي مساحة العقار البالغ مقدارها ٧٤,١٨٦م^٢ بعد الارتداد ،

والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله مدرستا تلوانة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٧١١٦٣) ، وتلوانة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفى (١٧٠٤١٥٥) بمحافظة المنوفية ، والمبين موقعه وحدوده ومساحته وأسماء ملاكى الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى